

Distr.  
LIMITED

## الجمعية العامة

A/46/L.34  
5 December 1991  
ARABIC  
ORIGINAL : ENGLISH

UN Doc

DEC 9 1991

الدورة السادسة والأربعون  
البنـد ٣٣ من جدول الأعمالقضية فلسطين

أفغانستان ، اندونيسيا ، أوكرانيا ، باكستان ،  
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، السنغال ، غيانا ،  
غينيا ، كوبا ، مالطة ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ،  
المغرب ، الهند ، يوغوسلافيا : مشروع قرار

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير  
القابلة للتصرف (١) ،

وإذ تحيط علماً بمصورة خاصة بالمعلومات ذات الصلة الواردة في الفقرات ٥٣ إلى  
٧٤ من ذلك التقرير ،

وإذ تشير إلى قراراتها ٤٠/٣٣ بـاء المؤرخ في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ،  
و ٢٨/٣٣ جيم المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، و ٦٥/٣٤ دال المؤرخ في ١٣  
كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، و ١٦٩/٣٥ دال المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ،  
و ١٣٠/٣٦ بـاء المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ٨٦/٣٧ بـاء المؤرخ في ١٠  
كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ٥٨/٣٨ بـاء المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ،  
و ٤٩/٣٩ بـاء المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، و ٩٦/٤٠ بـاء المؤرخ في ١٣  
كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ، و ٤٣/٤١ بـاء المؤرخ في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والأربعون ،

الملحق رقم ٣٥ (A/46/35) .

و ٦٦/٤٢ بء المؤرخ في ٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ ، و ١٧٥/٤٢ بء المؤرخ في ١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ ، و ٤١/٤٤ بء المؤرخ في ٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ ، و ٦٧/٤٥ بء المؤرخ في ٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ ،

١ - تحيط علما مع التقدير بالاجراء الذي اتخذه الامين العام امتثالاً لقرار الجمعية العامة ٦٧/٤٥ بء ؛

٢ - تطلب إلى الامين العام أن يزود شعبة حقوق الفلسطينيين الشابة للأمانة العامة بالموارد اللازمة ، بما في ذلك نظام معلومات يعمل بالحاسوب ، وأن يكفل استمرارها في أداء المهام المبينة بالتفصيل في الفقرة ١ من قرار الجمعية العامة ٤٠/٣٢ بء ، والفقرة ٢ (ب) من القرار ٦٥/٣٤ دال ، والفقرة ٣ من القرار ١٢٠/٣٦ بء ، والفقرة ٣ من القرار ٥٨/٣٨ بء ، والفقرة ٣ من القرار ٩٦/٤٠ بء ، والفقرة ٢ من القرار ٦٦/٤٢ بء ، والفقرة ٢ من القرار ٤١/٤٤ بء ، وذلك بالتشاور مع اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف وتحت ارشادها ؛

٣ - تطلب أيضا إلى الامين العام أن يكفل استمرار تعاون ادارة شؤون الإعلام وغيرها من وحدات الامانة العامة في تمكين شعبة حقوق الفلسطينيين من أداء مهامها ، وفي تغطية مختلف جوانب قضية فلسطين بالصورة الملائمة ؛

٤ - تدعو جميع الحكومات والمنظمات إلى أن تمد يد التعاون إلى اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف وإلى شعبة حقوق الفلسطينيين في أدائها لمهامها ؛

٥ - تحيط علما مع التقدير بالاجراءات التي اتخذتها الدول الاعضاء للاحتفال في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر من كل عام باليوم الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني .